

## مناظرة القبول بالسنة الأولى

تفتح بالمعهد الأعلى للمحاماة مناظرة القبول بالسنة الأولى للمتحصلين على :

- الشهادات الوطنية للأستاذية في الحقوق أو العلوم القانونية أو ما يعادلها من الشهائد الأجنبية في الحقوق أو العلوم القانونية ،
- الشهادات الوطنية للإجازة الأساسية في الحقوق أو العلوم القانونية أو ما يعادلها من الشهائد الأجنبية في الحقوق أو العلوم القانونية ،
- الشهادات الوطنية للإجازة التطبيقية في الحقوق أو العلوم القانونية أو ما يعادلها من الشهائد الأجنبية في الحقوق أو العلوم القانونية
- حدد عدد البقاء المعروضة للتناظر بمائة و خمسين ( 150 ) بقعة
- يفتح باب التسجيل ابتداء من يوم الاثنين 03 جانفي 2022 وتغلق قائمة الترشحات يوم الخميس 13 جانفي 2022 بانتهاء التوقيت الإداري .

تجري المناظرة يوم السبت 12 مارس 2022 والأيام الموالية.

### شروط الترشح:

يشترط في المترشح أن يكون :

- 1- تونسي الجنسية منذ ثلاثة أعوام على الأقل و أن لا يتجاوز سنّه ستة و ثلاثون سنة في أول جانفي من سنة فتح المناظرة
- 2- خاليا من السوابق العدلية من أجل جريمة قصبية، ماسة بالشرف ولم يسبق تفليسه أو عزله لأسباب مخلة بالشرف.

### الوثائق المطلوبة:

- 1- استمارة ترشح تسحب وجوباً من موقع واب المعهد [www.ispavocat.tn](http://www.ispavocat.tn) و عند التعذر يتم سحبها مباشرة من إدارة المعهد
- 2- نسخة مصورة من بطاقة التعريف الوطنية دون حاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل.
- 3- مضمون ولادة لم يمض على تاريخ تسلمه أكثر من 6 أشهر .
- 4- نسخة مصورة من الشهادة العلمية دون الحاجة إلى الإشهاد بمطابقتها للأصل و بالنسبة للشهائد الأجنبية أو المسلمة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة يجب أن تكون الشهادة العلمية مصحوبة بقرار معادلة صادر عن وزارة التعليم العالي و البحث العلمي.
- 5- عدد 02 ظرف خالص معلوم البريد تحمل اسم المترشح و عنوانه بكل دقة .
- 6- شهادة إصدار حواله بريدية بـ 20 ديناراً تنزل بالحساب البريدي الجاري عدد 17001000000028784647 باسم محاسب المعهد العالي للفنون الجميلة بتونس لفائدة المعهد الأعلى للمحاماة او وصل خالص من وكيل المقاييس بالمعهد الأعلى للمحاماة.

### تلقي مطالب الترشح:

تودع مطالب الترشح للمناظرة مرفقة بالوثائق المطلوبة بمكتب ضبط المعهد الأعلى للمحاماة الكائن مقره بـ 13 نهج عبد الله ابن عامر المتفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 - العمران - تونس أو ترسل بالبريد السريع إلى نفس العنوان و يكون ختم البريد أو تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المرجع في تحديد تاريخ الإرسال أو تاريخ الإيداع.

### هام جداً

عملاً بأحكام الفصل الرابع من القرار المشترك من وزير العدل و حقوق الإنسان و وزير التعليم العالي و البحث العلمي و التكنولوجيا مؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة يرفض وجوباً كل مطلب ترشح منقوص من إحدى الوثائق المطلوبة أو ورد بعد خلاف قواعد الترشحات

وزير العهد الأعلى للمحاماة  
الأستاذ فرشنك الدين (النطراف)



ملاحظة: للاطلاع على برنامج و مراحل المناظرة ، يمكن الرجوع إلى القرار المشترك المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للمحاماة كما تم تنفيذه و إتمامه بقرار وزير العدل و وزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 29 أكتوبر 2011.